



طلب إلغاء / شطب الرخصة التشغيلية الدائمة للمنشآت الوطنية - فرع عن الخدمة

تتيح هذه الخدمة إلغاء الرخصة (الشركة الأم أو الأفرع) من قبل الوزارة بناء على طلب صاحب العلاقة أو ورثته أو المصنفين.

إجراءات الخدمة

- الدخول بحساب الهوية الرقمية
- تعبئة الحقول وإرفاق الوثائق المطلوبة
- التقديم على الخدمة
- الحصول على الخدمة

مدة إتمام الخدمة

- يوم عمل واحد

رسوم الخدمة

- لا يوجد

الجمهور المستهدف

- قطاع الأعمال

قنوات استلام الخدمة

- موقع الوزارة: 7/24
- التطبيق الذكي: 7/24
- مراكز سعادة المتعاملين: حسب أوقات الدوام بمركز الخدمة (دبي - رأس الخيمة - الفجيرة)

الشروط والأحكام

- يقوم بتسليم كافة التراخيص وبطاقات التشغيل للوزارة

الشركاء

- دوائر التنمية الاقتصادية
- الهيئة الاتحادية للهوية والجنسية والجمارك وامن المنافذ

المستندات المطلوبة

المستندات المطلوبة الصادرة من الجهات المعتمدة تتطلب وجود ختم، مع الأخذ بعين الاعتبار أن الختم الرقمي مقبول.

- صورة بطاقة الهوية
- صورة عن الرخصة التجارية
- رسالة من دائرة التنمية الاقتصادية بالإلغاء
- في حال كان مقدم الطلب موكل يجب إحضار الوكالة مع هوية الموكل وإعتماد توقيع المالك للرخصة
- كشف بالسيارات التابعة للشركة من المرور أو دائرة الترخيص المعنية في الإمارة

• رمز الخدمة: MOEI-10103

• نوع الخدمة: G2B

الخدمات المرتبطة

طلب إصدار الرخص التشغيلية الدائمة للمنشآت الوطنية - فرع

هل تواجه مشكلة؟

• customer.happiness@moei.gov.ae

• 8006634